

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٣٣٤ لسنة ٢٠١١

بتخويل السادة المهندسين العاملين بالإدارة المختصة  
بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية بمحافظة دمياط  
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :  
وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :  
وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. محافظ دمياط رقم (١٨٨٧) المورخ ٢٠١١/٥/٨ :

قرر :

(المادة الأولى)

يتحول السادة المهندسون العاملون بالإدارة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدة المحلية بمحافظة دمياط - كل فى دائرة اختصاصه - الآتية أسماؤهم بعد صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة إلى الجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

١ - مهندس / عبد الغفار عبد الغفار الأشقر .

٢ - مهندس / السعيد مسعود الجزار .

٣ - مهندسة / أميرة السيد عماشة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به من تاريخ نشره .

صدر في ١٨/١١/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي